

2267 - حكم الحج لمن كان في الرابعة عشرة من العمر - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول لدي اخ بلغ من العمر اربعة عشر عاما. هل عليه ان يؤدي فريضة الحج في هذا السن؟ اذا كان قد احتلم يعني انزل اللباني في النوم او في اليقظة بسبب الشهوة وهو بالغ وان كان لم يكمل خمسة عشر سنة - [00:00:00](#)

او انبت الشعر وخشن هؤلاء الفرج الشعرة. نعم. اذا كان قد انبت الشعر هو باله. فله ان يحج ولو بهذا السن اربعة عشر سنة. اما اذا كان لم ينبت ولم يحترم فانه لا يلزمه الحج حتى يبلغ خمسة خمسة عشر سنة يعني حتى يكمل نعم خمسة - [00:00:20](#)

سنة او ينزل المني عن شهوة او ينبت. فان الرجل انما يبلغ باحد هذه الثلاثة اما باكمال سنة او بانبات الشعرة حول الفرج او باحترام بانزاله المني سواء في النوم او في اليقظة اذا انزل المني عن شهوة من فكر فانزل نعم او لمس ذكره فانزل - [00:00:40](#)

ليلا او نهارا فانزل فانه يكون بهذا قد بلغ الحلم. ولو كان ابن عشر سنين او احدى عشر سنة او ثمانية عشر سنة نعم جزاكم الله -

[00:01:10](#)